

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1139 - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الملك سمعت قزعة مولى زياد قال .

تسافر لا ) قال وآنفني فأعجيني A النبي عن بأربع يحدث B الخدي سعيد أبا سمعت Y المرأة يومين إلا معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد صلاتين بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب . ولا تشد الرجال إلا ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدي ) .

[ 1765 ، 1893 ، وانظر 561 ، 1132 ] .

[ ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها رقم 827 . ( وآنفني ) أفرحني وأسرني . ( ذو محرم ) من يحرم عليها زواجه على التأبيد بسبب نسب أو رضاع أو مصاهرة . ( بعد الصبح ) بعد أداء صلاة الصبح ] . بسم الله الرحمن الرحيم